

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٨٢٥ لسنة ٢٠٢٠****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص بعض قطع الأراضى

المملوكة لمحافظة جنوب سيناء بالمجان للجهات الميينة بهذا القرار ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

ق ر ر :**(المادة الاولى)**

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٨٥ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من تخصيص

قطعة أرض بمساحة ٢١٤٥٧٢,٨٨ م بناحية مدينة طور سيناء ، لصالح جمعية الكشافة

البحرية المصرية ؛ لإقامة مركز للجمعية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى